

Distr.: General
22 September 2006

Arabic
Original: English

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الاجتماع الثامن عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن
المواد المستنفدة لطبقة الأوزون
نيودلهي، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦
البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت للجزء رفيع المستوى*
اعتماد مقررات من الاجتماع الثامن عشر للأطراف في بروتوكول
مونتريال

مشاريع مقررات وتغييرات مقترحة

ضميمة

مقترح منقح مقدم من كندا بشأن المبادئ التوجيهية للإفصاح عن المصالح من قبل أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له وهيئاته الفرعية المؤقتة

١ - يحتوي مرفق هذه المذكرة على مشروع مقرر مقدم من كندا بشأن تضارب المصالح بالنسبة لأعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له وهيئاته الفرعية المؤقتة.

٢ - تتوافق الإجراءات الموضوعية مع مدونة قواعد سلوك أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له وهيئاته الفرعية المؤقتة المحددة في المرفق الخامس لتقرير الاجتماع الثامن للأطراف^(١) وتقضي الفقرة ٥ من مدونة قواعد السلوك أن يقوم أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له وهيئاته الفرعية المؤقتة بالإفصاح عن أنشطتهم بما في ذلك الأعمال التجارية أو المصالح المالية المتعلقة بإنتاج المواد المستنفدة للأوزون، وبدائلها والمنتجات التي تحتوي على مواد مستنفدة للأوزون وبدائلها والتي قد تثير الشكوك في قدرتهم

* UNEP/OzL.Pro.18/1

(١) UNEP/OzL.Pro.8/12

على النهوض بواجباتهم ومسؤولياتهم. بموضوعية. كما ينبغي أن يفصح الأعضاء عن أي تمويل يرد إليهم من أي شركة ضالعة في أنشطة تجارية لدعم مشاركتهم في فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة.

٣ - ويقترح بناء عليه، بأن يطلب من كل عضو من أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو لجان الخيارات التقنية التابعة له أو الهيئات الفرعية المؤقتة أن يعلن عن أي مصالح يمكن أن تشكل تضارباً فعلياً أو محتملاً أو ظاهرياً في المصالح فيما يتعلق بمشاركته أو مشاركتها في عمل فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو في أي من لجان الخيارات التقنية التابعة له أو الهيئات الفرعية المؤقتة.

المقرر ١٨/ []: مبادئ توجيهية للإفصاح عن المصالح من قبل أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة

يُشير إلى المقرر ١٩/٨،

١ - ينبغي للأطراف لدى تعيين خبراء في فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة أن تبذل قصارى جهدها للحؤول دون حدوث تضارب فعلي أو ظاهري أو محتمل في المصالح؛

٢ - يقوم كل عضو من أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة بإكمال نموذج سنوي لإشهار المصالح على النحو المبين في مرفق هذا المقرر، والقيام على الفور بالإفصاح عن أي مصلحة جديدة قد تنشأ بين عمليات الإفصاح عن المصالح التي تتم سنوياً. وعلى كل عضو جديد ملء استمارة إشهار المصالح في غضون ثلاثين يوماً من تعيينه أو تعيينها؛

٣ - ينبغي إتاحة عمليات إشهار المصالح للرؤساء المشاركين وإلى الأعضاء الآخرين حسب الاقتضاء، لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة وكذلك لأمانة الأوزون وأي طرف يطلبها؛

٤ - في حال أدى أي إفصاح إلى الكشف عن تضارب فعلي أو محتمل أو ظاهري في المصالح، يقوم الرؤساء المشاركون لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو لأي من لجان الخيارات التقنية المتأثرة أو الهيئات الفرعية المؤقتة ببذل كل الجهود اللازمة لمنع حدوث تضارب في المصالح؛

٥ - ودون الإخلال بالالتزامات التي يتولى تنفيذها أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة على النحو المبين في الفقرة ٤ أعلاه، يقوم الرؤساء المشاركون لأعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة ببذل قصارى الجهود من أجل منع حدوث أي تأثير سلبي على الأداء الفعال للفريق ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة وذلك بالقيام بإثارة القضايا محل الاهتمام مع الأطراف لتنظر فيها أو بالإشارة إلى القضايا محل الاهتمام المحتمل في تقارير الفريق. وعند القيام بذلك، يجب أن يتأكد الرؤساء المشاركون من معالجة القضايا المتشابهة بالطريقة نفسها مع التصدي لقضايا التضارب الواسع في المصالح التي تنطبق على جميع الأعضاء؛

٦ - رهناً بأحكام المقرر ١٩/٨، يقوم الرؤساء المشاركون لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة بموافقة كل عضو من الأعضاء

بالإدراج في تقاريرهم المنشورة لشرح دقيق لمصالحهم المالية ومصالح أخرى فيما يتعلق بمداواتهم المتصلة بروتوكول مونتريال ويتخذون ما يلزم من إجراءات للحفاظ على الطابع المقيد لأي معلومات سرية إضافية مقدمة في نماذج إشهار المصالح لكنها لا تتصل بمداواتهم. ويجوز بقدر ما تستدعي الضرورة ذلك لتنفيذ المقرر ١٩/٨ والمقرر الحالي، تقديم هذه المعلومات السرية الإضافية إلى أمانة بروتوكول مونتريال؛

٧ - وفقاً للمقرر ١٩/٨، يتحمل الرؤساء المشاركون لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة مسؤولية تنفيذ هذا المقرر عن أنفسهم مع إبقاء أنفسهم عند الحد الأقصى من معايير الموضوعية التقنية الصارمة وعن الأعضاء التابعين لهم، ويقدم فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تقريراً سنوياً عن تطبيق هذا المقرر وتطبيق المقرر ١٩/٨ إلى اجتماع الأطراف؛

٨ - وإذ يشير إلى شرط اختصاصات فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بآلا يقوم الفريق بتقييم قضايا السياسات أو يوصي بسياسات، يقوم الرؤساء المشاركون بتقييم جميع قضايا تضارب المصالح على أساس محايد من منطلق السياسات وإذ يشير إلى أن المشاركة في قضايا السياسات يمكن أن ينظر إليه على أنه من العوامل التي تخل بموضوعية أعضاء الفريق، يجب على الرؤساء المشاركين وأعضاء لجان الخيارات التقنية الآخرين الاستمرار في عدم المشاركة في تقييم قضايا السياسات أو التوصية بسياسات؛

٩ - تبقى الأطراف تنفيذ هذا المقرر قيد الاستعراض، وتبت في غضون خمس سنوات كحد أقصى من اعتماده، فيما إذا كانت ستقوم بإجراء تقييم شامل لتنفيذه بغية إدخال التعديلات التي قد يتطلبها الأمر.

المرفق الأول للمقرر ١٨/ []

إشهار المصالح من جانب أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة

أداء الأعضاء

يعمل أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة بصفتهم الشخصية كخبراء بغض النظر عن مصدر تعيينهم، ولا يقبلون بأي تعليمات من الحكومات أو الجهات الصناعية أو المنظمات غير الحكومية، أو خلافها، ولا يعملون كممثلين لها (الفقرة ٣-٥ من المرفق الخامس للمقرر ١٩/٨).

ماذا يقصد بتضارب المصالح؟

يقع تضارب المصالح عندما يكون للعضو في فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو لجان الخيارات التقنية التابعة له أو الهيئات الفرعية المؤقتة أو لشريكه في العمل أو شريكه الشخصي/شريكها الشخصي، أو للوحدة التي يكون للخبير علاقة عمل معها، مصالح مالية أو مصالح من نوع آخر يمكن أن تؤثر بصورة غير ملائمة في وضع الخبير فيما يتعلق بالموضوع التي تجري دراسته. وينشأ التضارب الظاهري في المصالح حين لا تؤثر المصلحة بالضرورة في الخبير بالذات وإنما قد تؤدي إلى تشكك الآخرين في مدى موضوعية الخبير. ويحتمل قيام تضارب مع مصلحة تجعل من أي شخص عاقل غير واثق مما إذا كان من الضروري الإبلاغ عنها أو عدم الإبلاغ عنها.

الإشهار

يقوم أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة بالإفصاح عن أنشطتهم التي تشمل مصالح حكومية أو تتعلق بأعمال أو مصالح مالية أو مصالح أخرى في إنتاج المواد المستنفدة للأوزون وبدائلها، والمنتجات التي تحتوي على مواد مستنفدة للأوزون وبدائلها، والتي تؤدي إلى التشكيك في مدى قدرتهم على الاضطلاع بواجباتهم ومسؤولياتهم بشكل موضوعي. وينبغي لأعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له وهيئاته الفرعية المؤقتة أن يفصحوا عن هذه الأنشطة سنوياً. وعليهم أيضاً أن يفصحوا عن مصادر أي تمويل مقدم من شركة منخرطة في أنشطة تجارية لقاء مشاركتهم في فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة (الفقرة ٥-٥ من المرفق الخامس للمقرر ١٩/٨).

الإفصاح السنوي عن المصالح المالية أو المصالح الأخرى

يتم، بموافقة كل عضو من الأعضاء، القيام سنوياً بإصدار موجز عن المعلومات التي تم الإفصاح عنها المتصلة بمداورات فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة وذلك بالاقتران مع تقارير الفريق واللجان التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة حسب الاقتضاء.

قائمة توضيحية بالمصالح

ترد فيما يلي قائمة توضيحية بفئات المصالح التي ينبغي الإفصاح عنها:

(أ) مصلحة عقارية قائمة حالياً لك أو لأحد أفراد أسرته المقربين في مادة أو تكنولوجيا أو عملية (مثلاً، ملكية لبراءة اختراع) يتقرر النظر فيها أثناء اجتماع أو تتصل بموضوع اجتماع أو عمل لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو أي من لجان الخيارات التقنية التابعة له أو الهيئات الفرعية المؤقتة؛

(ب) مصلحة مالية قائمة حالياً، لك أو لأحد أفراد أسرتك المقربين مثلاً أسهم أو سندات، في كيان تجاري لديه مصلحة في موضوع الاجتماع أو العمل (باستثناء حيازة الأسهم عن طريق الصناديق العامة المشتركة أو الترتيبات المشابهة التي ليس للخبير أي سيطرة على مجموعة الأسهم المتتقة فيها)؛

(ج) العمل الوظيفي أو الخبرة الاستشارية، أو تولي منصب مدير أو أي منصب آخر بالنسبة لك أو لأحد أفراد أسرتك المقربين خلال السنوات الخمس الأخيرة، سواء كان ذلك مقابل أجر أو بدونه، في أي كيان تجاري له مصلحة في موضوع الاجتماع أو العمل، أو الدخول في مفاوضات مستمرة بشأن عمل مرتقب أو أي ارتباطات أخرى مع هذا الكيان التجاري ويتضمن هذا العنصر أيضاً الجهود الاستشارية مدفوعة الأجر التي تم القيام بها نيابة عن إحدى الوكالات المنفذة لمساعدة البلدان النامية في تبني البدائل؛

(د) إساءة المشورة لحكومة بشأن المواقف التي ستخضعها هذه الحكومة إزاء بروتوكول مونتريال سواء منك أو من أحد أفراد أسرتك المقربين؛

(هـ) تأدية أي عمل أو إجراء بحوث مقابل أجر خلال السنوات الخمس الأخيرة، بتكليف من كيان تجاري لديه مصالح في موضوع أي اجتماع أو عمل لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو أي من لجان الخيارات التقنية التابعة له أو الهيئات الفرعية المؤقتة. ويجب إشهار المصالح أيضاً حين ينخرط شخص في أبحاث تتصل مباشرة باستخدام مقترح محدد أو بديل مقترح محدد لهذا الاستخدام المقترح، أو قيامه بالمشاركة في وضع البحوث أو تقييم البدائل المحتملة للاستخدام المقترح الذي لا يشكل البديل المرشح لاستخدام مقترح محدد في وقت التقييم؛

(و) مدفوعات أو أنواع دعم أخرى تغطي فترة تقع خلال السنوات الخمس الأخيرة، أو توقع الحصول على الدعم في المستقبل، من كيان تجاري له مصالح في موضوع أي اجتماع أو عمل لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو أي من لجان الخيارات التقنية التابعة له أو الهيئات الفرعية المؤقتة، حتى وإن لم يسفر عن أي منافع للخبير شخصياً لكنه يعود بالنفع على منصبه أو منصبها أو الوحدة الإدارية مثل أي هبة أو زمالة أو أي شكل من أشكال المدفوعات الأخرى لأغراض، على سبيل المثال، تمويل وظيفة أو خبرة استشارية. وفي هذا السياق، فإنه ينبغي بالمثل الإفصاح عن مصلحة تجارية قائمة في مادة أو تكنولوجيا أو عملية تنافسية، أو عن مصلحة في كيان تجاري أو ارتباط به أو العمل لديه أو دعم مقدم من هذا الكيان الذي له مصلحة تنافسية مباشرة.

معلومات تقدم إلى الأعضاء المحتملين عن كيفية ملء نموذج إشهار المصالح

يرجى استيفاء هذا النموذج وتقديمه إلى الأمانة وإلى الرؤساء المشاركين لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي وأي من لجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة. وينبغي إشهار أي مصالح مالية أو مصالح من نوع آخر يمكن أن تشكل تضارباً فعلياً أو محتملاً أو ظاهرياً في المصالح: (أ) بالنسبة

لشخصك أو لشريكك في العمل أو شريكك الشخصي؛ و٢) بالنسبة لأي كيان لديك معه علاقة عمل.

والمطلوب الكشف عن اسم الكيان التجاري وطبيعة المصلحة فقط ولا لزوم لتحديد أي مبالغ (علمياً بأنه يجوز تحديدها إذا ما اعتبرت مهمة لتقييم مصلحة).

التقييم والنتائج

يقوم رؤساء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة باستعراض النموذج المستوفى أثناء فترة عملك مع حفظه في ملف، ويجوز إتاحة المعلومات للأمانة والأطراف في بروتوكول مونتريال ومكتبه وهيئاته الفرعية حين يعتبر ذلك ضرورياً. وبالاتفاق مع كل عضو من الأعضاء، يتم القيام سنوياً بنشر موجز بالمعلومات ذات الصلة بمداومات فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة وذلك بالاقتران مع تقارير الفريق واللجان التابعة له والهيئات الفرعية المؤقتة حسب الاقتضاء.

نموذج إشهار المصالح ليقوم بملئه الأعضاء المحتملون

دال - ١ هل لديك أو لدى شريكك في العمل أو شريكك الشخصي أو أحد أفراد أسرته المقربين أية مصالح مالية أو مصالح من نوع آخر في موضوع الاجتماع أو العمل الذي سوف تشارك فيه والتي قد تعتبر أنها تشكل تضارباً فعلياً أو محتملاً أو ظاهرياً في المصالح؟ نعم/لا. (يرجى التعليم على أحدها بدائرة).

إذ كان الرد بالإيجاب، ضع علامة أمام المسألة ذات الصلة والتي يجب الإفصاح عنها:

- ١ - مصلحة تتعلق بملكية قائمة حالياً لك أو لأحد أفراد أسرته المقربين في مادة أو تكنولوجيا أو عملية (مثلاً، ملكية لبراءة اختراع) يتقرر النظر فيها أثناء اجتماع أو تتصل بموضوع اجتماع أو عمل لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو أي من لجان الخيارات التقنية التابعة له أو الهيئات الفرعية المؤقتة؛
- ٢ - مصلحة مالية قائمة حالياً، لك أو لأحد أفراد أسرته المقربين مثلاً أسهم أو سندات، في كيان تجاري لديه مصلحة في موضوع الاجتماع أو العمل (باستثناء حيازة الأسهم عن طريق الصناديق العامة المشتركة أو الترتيبات المشابهة التي ليس للخبير أي سيطرة على مجموعة الأسهم المنتقاة فيها)؛
- ٣ - أي مصلحة أخرى يمكن اعتبار أنها تشكل تضارباً فعلياً أو محتملاً أو ظاهرياً في المصالح يؤدي إلى التشكك في قدرتك على القيام بواجباتك ومسؤولياتك بموضوعية.

إذا كان الرد بالإيجاب فيرجى تقديم التفاصيل أدناه (طبيعة المصلحة، مثلاً، براءة اختراع، أسهم، وظيفة، ارتباط، مدفوعات؛ اسم الكيان التجاري؛ ما إذا كانت المصلحة تخصك أو تخص شريكك في العمل أو شريكك الشخصي أو الوحدة؛ المصلحة قائمة، أو السنة التي زالت فيها)

دال - ٢ هل لديك أو لدى شريكك في العمل أو شريكك الشخصي أو أي فرد من أفراد أسرته المقربين أية مصالح في إعداد أو تقديم المشورة لوفود وطنية أو إقليمية أو غيرها (مثلاً مصالح تجارية، نقابية، أو تنظيمية) أو تقديم المشورة لحكومة في عملية المداولات الداخلية خاصتها بشأن المواقف التي عليها اتخاذها في المفاوضات الدولية بشأن الموضوع الجوهرى أو في العمل الذي ستشارك فيه، والذي قد يعتبر أو يشكل تضارباً فعلياً أو محتملاً أو ظاهرياً في المصالح؟ نعم/لا. (يرجى التعليم على أحدها بدائرة)

إذا كان الرد بالإيجاب، ضع علامة أمام المسألة ذات الصلة والتي يجب الإفصاح عنها:

١ - تقديم المشورة إلى حكومة خلال مداواتها الداخلية بشأن المواقف التي عليها اتخاذها بشأن بروتوكول مونتريال خلال السنوات الثلاث الماضية؛

يرجى تقديم التفاصيل أدناه:

دال - ٣ هل لديك أو لدى شريكك في العمل أو شريكك الشخصي؛ أو أحد أفراد أسرته المقربين، أو هل كان لديكم خلال السنوات الأربع الأخيرة، عمل أو أي علاقة مهنية مع (تمثل مباشرة مثلاً) مع أي كيان مشارك مباشرة في إنتاج أو تصنيع أو توزيع أو بيع مواد مدرجة في بروتوكول مونتريال أو بدائلها؟ نعم/لا. (يرجى التعليم على أحدها بدائرة)

إذا كان الرد بالإيجاب، ضع علامة أمام المسألة ذات الصلة والتي يجب الإفصاح عنها:

١ - عمل وظيفي أو خبرة استشارية أو تولي منصب مدير أو أي منصب آخر خلال السنوات الخمس الأخيرة، سواء كان ذلك بأجر أو بدون، في أي كيان تجاري أو أي كيان آخر سواء كان تجارياً أم لا، يمثل مصالح تجارية لها علاقة بموضوع الاجتماع أو العمل أو الدخول في مفاوضات مستمرة تتعلق بعمل مرتقب أو أي ارتباطات أخرى مع هذا الكيان التجاري أي أو كيان آخر، سواء كان تجارياً أم لا، يمثل مصالح تجارية. ويتضمن عنصر الإفصاح هذا أيضاً الجهود الاستشارية مدفوعة الأجر التي يتم القيام بها نيابة عن إحدى الوكالات المنفذة لمساعدة البلدان النامية في تبني البدائل؛

٢ - عمل وظيفي أو خبرة استشارية أو تولي منصب مدير أو أي منصب آخر خلال السنوات الخمس الأخيرة سواء كان ذلك بأجر أو بدون في أي كيان آخر له مصلحة في موضوع الاجتماع أو العمل أو الدخول في مفاوضات مستمرة تتعلق بعمل مرتقب أو أي ارتباطات أخرى مع هذا الكيان. ويتضمن عنصر الإفصاح هذا

أيضاً الجهود الاستشارية مدفوعة الأجر التي يتم القيام بها نيابة عن إحدى الوكالات المنفذة لمساعدة البلدان النامية في تنفيذ البدائل؛

٣ - تأدية أي عمل أو إجراء بحوث مقابل أجر خلال السنوات الخمس الأخيرة، بتكليف من كيان تجاري لديه مصالح في موضوع أي اجتماع أو عمل لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو أي من لجان الخيارات التقنية التابعة له أو الهيئات الفرعية المؤقتة. ويجب إشهار المصالح أيضاً حين ينخرط شخص في أبحاث تتصل مباشرة باستخدام مقترح محدد أو بديل مقترح محدد لهذا الاستخدام المقترح، أو قيامه بالمشاركة في وضع البحوث أو تقييم البدائل المحتملة للاستخدام المقترح الذي لا يشكل البديل المرشح لاستخدام مقترح محدد في وقت التقييم؛

٤ - مدفوعات أو أنواع دعم أخرى تغطي فترة تقع خلال السنوات الخمس الأخيرة، أو توقع الحصول على الدعم في المستقبل، من كيان تجاري له مصالح في موضوع أي اجتماع أو عمل لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو أي من لجان الخيارات التقنية التابعة له أو الهيئات الفرعية المؤقتة، حتى وإن لم يسفر عن أي منافع للخبير شخصياً لكنه يعود بالنفع على منصبه أو منصبها أو الوحدة الإدارية مثل أي هبة أو زمالة أو أي شكل من أشكال المدفوعات الأخرى لأغراض، على سبيل المثال، تمويل وظيفة أو خبرة استشارية. وفي هذا السياق، فإنه ينبغي بالمثل الإفصاح عن مصلحة تجارية قائمة في مادة أو تكنولوجيا أو عملية تنافسية، أو عن مصلحة في كيان تجاري أو ارتباط به أو العمل لديه أو دعم مقدم من هذا الكيان الذي له مصلحة تنافسية مباشرة.

٥ - توقع الحصول على مدفوعات أو أشكال دعم أخرى من كيان له مصلحة في موضوع أي اجتماع أو عمل لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أو أي من لجان الخيارات التقنية التابعة له أو الهيئات الفرعية المؤقتة حتى وإن لم يسفر عن أي منافع للخبير شخصياً لكنه يعود بالنفع على منصبه أو منصبها أو الوحدة الإدارية مثل أي هبة أو زمالة أو أي شكل من أشكال المدفوعات الأخرى لأغراض تمويل على سبيل المثال وظيفة أو خبرة استشارية. وينبغي في هذا السياق الإفصاح أيضاً عن أي مصلحة تجارية قائمة في مادة أو تكنولوجيا أو عملية تنافسية أو عن مصلحة في كيان تجاري أو ارتباط به أو العمل لديه أو دعم مقدم من هذا الكيان الذي له مصلحة تنافسية مباشرة.

إذا كان الرد بالإيجاب، فيرجى تقديم التفاصيل أدناه (طبيعة المصلحة، مثلاً، براءة اختراع، أسهم، وظيفة، ارتباط، مدفوعات، اسم الكيان التجاري؛ ما إذا كانت المصلحة تخصك أو تخص شريكك في العمل أو شريكك الشخصي أو الوحدة؛ المصلحة قائمة أو السنة التي زالت فيها)

دال - ٤ هل يوجد أي أمر آخر يمكن أن يؤثر في مدى موضوعيتك أو استقلاليتك في الاجتماع أو في العمل الذي ستشارك فيه أو في رؤية الآخرين لما لديك من موضوعية واستقلالية؟
وبهذا أصرح بأن المعلومات التي تم الكشف عنها صحيحة وأنه لا علم لي بوجود أي وضع آخر لتضارب فعلي أو محتمل أو ظاهري في المصالح. وإني أتعهد بإبلاغكم بأي تغيير يطرأ في هذه الظروف، بما في ذلك إمكانية نشوء أي قضية أثناء الاجتماع أو العمل الذي قد أكون مشاركاً فيه.

الاسم:

التاريخ:

التوقيع:

وبهذا أصرح بأنني سأقوم في تصرفاتي بمراعاة وإتباع أحكام الفقرتين ٣ و ٤ من المقرر ١٩/٨ فيما يتعلق بمدونة قواعد سلوك أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي.

الاسم:

التوقيع:

المرفق الثاني للمقرر ١٨ / []:

إجراءات التخفيف الخاصة بتضارب المصالح المفصّل عنها

يجب على الأعضاء مستعنيين بمبدأ الإفصاح الذاتي أن يقوموا بتقييم متى يكون غير ملائماً بالنسبة لهم المساهمة بخبراتهم في تقييم استخدام ما أو استعراض المسائل التقنية الأخرى المعروضة على اللجنة. وطبقاً لمدى التضارب المحتمل في المصالح، قد يكون من المناسب للعضو الامتناع عن تقييم استخدام محدد أو بدلاً من ذلك عدم المشاركة بإيجابية في تقييم الاستخدام ولكن التواجد في اللجنة بناء على طلب من عضو آخر في اللجنة.

إجراءات التخفيف

ألف - عدم القيام بأي دور خلال المداولات الخاصة ببند وثيق الصلة (ولكن يمكن التواجد مع الصمت عند المناقشات)

باء - عدم القيام بأي دور خلال المداولات الخاصة ببند وثيق الصلة إلا إذا طلب منه

جيم - المشاركة الكاملة

تطبيق إجراءات التخفيف الخاصة بتضارب المصالح المفصّل عنه (أنظر الاستمارة الخاصة بالشرح الكامل لكل نوع من أنواع التضارب)

التضارب			الإجراء المتخذ
ألف	باء	جيم	
			١ - مصلحة تتعلق بالملكية لك أو لزوجتك
			٢ - مصلحة تتعلق بالملكية لأحد أفراد الأسرة المقربين
			٣ - مصلحة مالية لك أو لزوجتك
			٤ - مصلحة مالية لأحد أفراد الأسرة المقربين
			٥ - تقديم مشورة بشأن بروتوكول مونتريال خلال السنوات الثلاث الأخيرة
			٦ - تقديم مشورة بشأن بروتوكول مونتريال خلال السنوات الخمس الأخيرة
			٧ - تقديم المشورة بشأن بروتوكول مونتريال من قبل أحد أفراد الأسرة
			٨ - وظيفة أو خبرة إستشارية تجارية
			٩ - وظيفة أو خبرة إستشارية غير تجارية
			١٠ - وظيفة أو خبرة إستشارية لأحد أفراد الأسرة
			١١ - بحوث لكيان تجاري
			١٢ - مدفوعات لمنظمة
			١٣ - مدفوعات مستقبلية لمنظمة